

وسائل الشيعة

[145] أبي جعفر (عليه السلام) قال: من قرأ رأيت الذي يكذب بالدين في فرائضه ونوافله كان فيمن قبله صلاة وصيامه ولم يحاسبه بما كان منه في الحياة الدنيا. (7573) 16 - وعنه عن الحسين بن أبي العلاء عن أبي بصير عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال من كانت قراءته إنا أعطيناك الكوثر في فرائضه ونوافله سقاه الله من الكوثر يوم القيامة وكان محدثه (1) عند رسول الله صلى الله عليه وآله في أصل طوبى. (7574) 17 - وعنه عن أبان بن عبد الملك عن كرام الخثعمي عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال من قرأ إذا جاء نصر الله والفتح في نافلة أو فريضة نصره الله على جميع أعدائه وجاء يوم القيامة ومعه كتاب ينطق قد أخرجه الله من خوف قبره فيه أمان من جسر جهنم ومن النار ومن زفير جهنم فلا يمر على شيء يوم القيامة إلا بشره وأخبره بكل خير حتى يدخل الجنة ويفتح له في الدنيا من أسباب الخير ما لم يتمن ولم يخطر على قلبه. _____ 16 - ثواب الأعمال: 155. (1) في المصدر: محدثه. 17 - ثواب الأعمال: 155. تقدم ما يدل على استحباب قراءة القدر والكوثر في الصلاة عن الميت في الحديث 7 من الباب 28 من الاحتصار. وتقدم ما يدل على بعض المقصود في الأبواب 48 و 49 وفي الحديث 1 من الباب 50 وفي الباب 56 من هذه الأبواب. ويأتي مما يدل على بعض المقصود في الأحاديث 6 و 8 و 16 من الباب 39 من صلاة الجمعة. وفي الباب 6 من صلاة العيد وفي الباب 11 من قراءة القرآن. (*)
